

عدم الاستفادة من شهادة الزواج من الخارج

من الموافقة السابقة للزواج من الخارج أصدر معالي وزير العدل تعميماً إدارياً على كافة المحاكم بالرقم ١٣/٥/٣٣٢٧ في ٢٣/٣/١٤٢٩هـ. يتضمن أنه لم يعد هناك حاجة لإحضار شهادة بعدم الاستفادة من الموافقة السابقة للزواج من الخارج واليكم نصه:

فقد تلقينا نسخة من تعميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية البرقي رقم ١٣/٥/٣٧٠٨٠/٣/٥/١ بتاريخ ١٤٢٩/٣/١٠هـ ونصه: (نشر لبرقية وزارة الخارجية رقم ١٤٢٩/٧٢/٩٤ في ١/١٢٠٥/١٠/١٤٢٩هـ المتضمنة أن بعض المواطنين يقومون بالاتصال على وزارة الخارجية مشيرين إلى أنه صدرت لهم موافقات بالزواج من خارج المملكة ويرغبون تحديدها، وتطلب منهم بعض الإمارات إحضار شهادات تفيد بعدم الاستفادة من الموافقة السابقة وطلبهم إبلاغ إمارات المناطق بإنفاذ ما بلغت به وزارة الخارجية بالبرقية رقم ١٠٧٨٤٦/٥/١ في ١٤٢٨/٢/٢٩هـ. حيث إن ما يتعلق بتحديد الموافقة فإن الحاجة لم تعد قائمة لإحضار شهادة بعدم الاستفادة من الموافقة السابقة إذ وزارة الخارجية تطلب من السفارة المبلغ لها التجديد قبل إنفاذ أمر التجديد للموافقة بالتأكد من عدم استفادة صاحبا من التصريح السابق ويتضمن ذلك أمر التجديد وكذا عند التعديل للموافقة إلى بلد آخر بأن لا تنفذ الموافقة الجديدة إلى البلد الموجهة إليه إلا بعد إلغاء الموافقة السابقة وورود ما يثبت ذلك للسفارة المعدلة إليها الموافقة، كما أنه بالنسبة للاختلاف البسيط الذي يرد في اسم الزوج أو الزوجة إما بتقديم حرف على آخر أو تقديم اسم وتأخير اسم أو نقصان نقطة أو حرف في اسم المواطن فتتخذ الموافقة (متى كان الخطأ مطبعياً أو شكلياً) وتعطى مجتمعة اسم الشخص المعني وتشعر الوزارة بذلك وهو ما سبق إبلاغ وزارة الخارجية به بموجب برقية الوزارة المشار إليها أعلاه.

لذا نود الإحاطة ومراجعة ذلك فيما تختص به الإمارة، وقد زدونا وزارة العدل بنسخة من هذه البرقية لإشعار المحاكم بذلك) .هـ.

لذا نرغب إليكم الاطلاع وإبلاغه لمن يلزم.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

١٤٢٩/٣/٢٢هـ

أي دعوى ضد لجنة إزالة التعديلات لا تسمع

أصدر معالي وزير العدل تعميماً قضائياً على كافة المحاكم بالرقم ١٣/ت/٣٣٧٢ في ٢٧/٤/١٤٢٩هـ يتضمن عدم سماع الدعوى ضد لجنة إزالة التعديلات، واليكم نص التعميم:

فقد تلقينا نسخة من كتاب معالي رئيس مجلس القضاء الأعلى رقم ١٦٥٠/٣ بتاريخ ١٤٢٧/٥/٢٥هـ، المرفق به قرار مجلس القضاء الأعلى بهيئته الدائمة رقم ٣/٦٢٦ بتاريخ ١٤٢٧/٥/٢٣هـ، المؤيد بالأمر السامي الكريم رقم ٩١٢٧/٥/٢٣ بتاريخ ١٤٢٧/١٢/١٦هـ - القاضي بأن الدعوى لا تسمع على لجنة إزالة التعديلات لأنها غير مالكة ولا وكالة لمالك، وإنما هي لجنة مكلفة من جهة حكومية تؤدي ما تكلف به. لذا نرغب إليكم الاطلاع والعمل بموجبه.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

١٤٢٩/٤/٢٤هـ

لا يجوز لوكيل الوكيل أن يوكل غيره

أصدر معالي وزير العدل تعميماً قضائياً على كافة المحاكم وكتابات العدل بالرقم ١٣/ت/٣٣٧٤ في ١/٤/١٤٢٩هـ يتضمن أنه لا يجوز لوكيل الوكيل أن يوكل غيره ولو أذن له من قبل الوكيل ما لم ينص على ذلك، واليكم نصه:

فنتظراً لما يرد للوزارة من بعض الجهات من استفسارات حيال جواز قيام وكيل الوكيل بموجب الوكالة الشرعية من التوكيل مرة أخرى وتحديد الضوابط المنظمة لذلك... الخ. وحيث سبق أن صدر كتاب سلفنا معالي وزير العدل برقم ١٢/ب/٤١٢ بتاريخ ١٤٠٢/٤/٢٢هـ القاضي بأنه لا يجوز لوكيل الوكيل أن يوكل غيره ولو أذن له من قبل الوكيل، ما لم يكن توكيل الأصيل يخول ذلك، كما يعلم ذلك من كلام أهل العلم رحمهم الله، فإننا نرغب إليكم الاطلاع والتأكيد على ما تضمنته كتاب معالي سلفنا وزير العدل المشار إليه.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

١٤٢٩/٤/٢٩هـ

شروط زواج غير السعودي من سعودية

أصدر معالي وزير العدل بالنيابة تعميماً إدارياً على كافة المحاكم وكتابات العدل بالرقم ١٣/ت/٣٢٣٦ في ١٢/٢/١٤٢٨هـ يتضمن شروط زواج غير السعودي من سعودية وإليك نصه:

- إلحاقاً لتعميمي الوزارة رقم ١٣/ت/٢٣٨١ وتاريخ ١١/١٤٢٥/١هـ ورقم ١٣/ت/١٩١٨ وتاريخ ١٤٢٣/١/٦هـ المتعلقة بلائحة زواج السعودي بغير السعودية والسعودية بغير السعودي وما أضيف لها... الخ.
- عليه فقد تلقينا نسخة من تعميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية البرقي رقم ٩٧٦٢٦ وتاريخ ١٤٢٨/١١/٤هـ ونصه: - (إلحاقاً لتعميمي الوزارة رقم ١٧/٥٧٠ في ١٢/١/١٤٢٥هـ ورقم ١٧/٩٩٣٣٢ في ٢٣/١٢/١٤٢٢هـ الخاص بتفويض أمراء المناطق في البت في زواج المولودات في المملكة. وحيث يراجع الوزارة فئة من غير السعوديين المولودين في المملكة طالبين السماح لهم بالزواج من سعوديات. نرغب السماح لهم بالزواج من سعوديات إذا توفرت
- الشروط الآتية:
- ١- أن يكون ولد وعاش في المملكة وثبت ذلك بشهادة ميلاد صادرة من المكاتب الصحية بالمملكة.
 - ٢- أن تكون لديه إقامة نظامية مستمرة في المملكة ويعمل فيها.
 - ٣- أن يكون عربياً مسلماً.
 - ٤- السعودية لأبد من بلوغها (٢١) عاماً وألا تكون من الفئات المشمولة بالمنع المحددة في لائحة زواج السعودي بغير سعودية، والسعودية بغير سعودي. ١. هـ. لذا نرغب إليكم الاطلاع واعتماداً عليه.
- وزير العدل بالنيابة
مطلب بن عبدالله النفيسة

توثيق إقرار الديون من اختصاص كتابة العدل

أصدر معالي وزير العدل تعميماً قضائياً على كافة المحاكم وكتابات العدل بالرقم ١٣/ت/٣٣٦١ في ١٥/٤/١٤٢٩هـ يتضمن أن من اختصاص كتابات العدل توثيق إقرارات الديون وإليك نص التعميم: فالإلحاقاً لتعميمي رقم ١٣/ت/١١٢٤ وتاريخ ١٤١٨/١٠/٢٥هـ المتضمن في فقرته الرابعة عدم اختصاص كتابات العدل بتوثيق أقارب الديون للأفراد وأن ذلك راجع لاختصاص المحاكم... الخ.

ونظراً لما يرد للوزارة من استفسارات من بعض المحاكم وكتابات العدل حول تحديد جهة الاختصاص في ضبط إقرارات الديون بعد صدور نظام القضاء المعمم برقم ١٣/ت/٣٢٥٣ وتاريخ ١٤٢٨/١٠/١٨هـ ووجود تدافع في هذا الخصوص بين بعض المحاكم وكتابات العدل.

وبناء على المادة (٧٤) من نظام القضاء التي تنص على أن: تختص كتابات العدل بتوثيق العقود وضبط الإقرارات فيما عدا الأوقاف والوصايا، ويجوز أن يعهد بعض هذه الاختصاصات إلى الغير، وذلك وفق لائحة تصدر بقرار من وزير العدل بناء على موافقة المجلس الأعلى للقضاء). وحيث إن المادة المذكورة جعلت الاختصاص في توثيق العقود وضبط الإقرارات ومنها ضبط إقرارات الديون فيما عدا الأوقاف والوصايا من اختصاص كتابات العدل، فإننا نرغب إليكم الاطلاع والعمل بموجبه.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

١٤٢٩/٤/١٤هـ

بشأن منحة الأرض الخاصة لأسر الشهداء

أصدر معالي وزير العدل تعميماً قضائياً على كافة الجهات التابعة للوزارة بالرقم ١٣/ت/٣٣٥١ في ٢٩/٣/١٤٢٩هـ يتضمن أن المستفيدين منها لهم الأولوية في التنفيذ وتكون مساحة المنحة ٢م^٢ وإليك نصه: فقد تلقينا نسخة من برقية صاحب السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٢٢٥٣/ب وتاريخ ١٨/٣/١٤٢٩هـ، المتضمنة أنه تمت الموافقة الكريمة على قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٧٩) وتاريخ ١٦/٣/١٤٢٩هـ القاضي بأن تعد الأرض الممنوحة وفقاً للفقرة (ج/٣) من المرسوم الملكي رقم (٣٦/م) وتاريخ ١٤/٦/١٤٢٥هـ من قبل المكافأة. ويكون للمستفيدين منها الأولوية في التنفيذ وتكون مساحة المنحة ٢م^٢.. الخ.

لذا نرغب إليكم الاطلاع واعتماداً عليه فيما يخصكم وإبلاغه لمن يلزم، وتجدر برفقه نسخة من قرار مجلس الوزراء المذكور.

وزير العدل

عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

١٤٢٩/٣/٢٨هـ